

## 3795 - انطباقي أحكام الرضاع في المرضع إذا توفرت الشروط -

### نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول تزوج أبي من امرأة متوفى عنها زوجها ولها أولاد وبنات فانجبت ابنا وارضعتني ابنها الذي انجبوته من أبي. علماً باني من امرأة متزوجها أبي. فهل يصير ابناء هذه المرأة - [00:00:00](#) -

فعنها زوجها اخوتي نعم اذا ارضعك خمس رضعات او اكثر تكون اولادها جميعاً اخوة لك. من جميع ازواجها. اذا كنت صغيرة من الرضاعة دون الحولين اذا ارضاك وانت طفلة دون الحولين خمس رضعات او اكثر - [00:00:20](#) -

تكون هي تكون اما لك ويكون جميع اولادها من ابيك ومن غيره اخوة لك من جميع الازواج مم جزاكم الله خيرا - [00:00:40](#) -